تحرير لسيدي العلامة المولوي رحمة الله بن خليل الرحمن سلمه الله وحفظه ومتع بقائه المسلمين في جواب اعتراض على [illegible] واعترض عليها معترض ولفظه سلمه الله

وقع الاختلاف في معنى التلجئة انه مرادف للهزل او اخص منه فمختار المحققين كمولانا فخر الاسلام وصدر الشريعة والاكمل وابن الهمام الاول ومختار البعض الثاني في التوضيح ومنها الهزل وهو ان لا يراد باللفظ معناه الحقيقي ولا المجازي وهو ضد الجد وهو ان يراد به احدهما وشرطه ان يشترط باللسان ولا يعتبر دلالة اي دلالة الهزل اي شرط الهزل ان تجري المواضعة قبل العقد بان يقول نتكلم بلفظ العقد هازلا ولا يشترط كونه اي كون الشرط وهو المواضعة في نفس العقد بل يكفي ان تكون المواضعة سابقة على العقد انتهى وفي التقرير شرح التحرير ومنها اي من المكتسبة الهزل وهو لغة اللعب واصطلاحا ان لا يراد باللفظ ودلالته المعنى الحقيقي ولا المجازي للفظ بل اريد به غيرهما وهو ما لا يصح ارادته منه ضد الجد ان يراد باللفظ احدهما انتهى بلفظه وقال ابن نجيم في شرح المنار والتلجئة لم يذكرها في التنقيح والتلويح وفي حجة المحل القول فخر الاسلام ان التلجئة هي الهزل ومن الناس من فرق بينهما ولهذا قال المص كالهزل فالهزل اعم منها بناء على ما ذكره في المغرب ان التلجئة ان تلجئك ان تاتي امرا باطنه خلاف الظاهر فهي انما تكون عن اضطرار ولا تكون مقارنا والهزل قد يكون مضطرا اليه وقد لا يكون وقد يكون سابقا ومقارنا قال في التقرير والاظهر انهما سواء وفي المبسوط صورته ان يقول الرجل لغيره اني ابيع داري منك بكذا في الظاهر ولا يكون بيعا في الحقيقة ويشهد على ذلك انتهى بلفظه قال علاء الدين الحصكفي في شرحه على المنار المسمى بافاضة الانوار والتلجئة هي ان يلجئك الى ان تاتي امرا باطنه بخلاف ظاهره كقولك الجئ اليك داري وسمونا جعلتك ظهرا لاتمكن من جاهك من صيانة ملكي كالهزل في حق الاحكام انتهى بلفظه وقال العلامة الشامي في حاشيته على ذلك الشرح المسمى بنسمات الاسحار قوله ان يلجئك الى ان تاتي امرا باطنه بخلاف ظاهره كذا في جامع الاسرار عن المغرب ثم قال فتكون التلجئة نوعا من الهزل والهزل اعم لانه يجوز ان لا يكون مضطرا اليه ويجوز ان يكون مضطرا اليه ويجوز ان يكون سابقا ومقارنا كذا قيل والاظهر انهما سواء في الاصطلاح كما قال فخر الاسلام التلجئة هي الهزل انتهى بلفظه وقال مفتي الروم محمد بن حمزة في فصول البدائع والهزل فسره علم الهدى رحمه الله بان لا يراد به معناه حقيقيا ولا مجازيا وضده الجد فيتناولهما وفخر الاسلام رحمه الله بان يراد بالشيء ما لم يوضع له فيريد الاعم من الوضع الشخصي والنوعي الموجود في المجاز [illegible] يرادفه التلجئة وقيل اعم منها الاشتراطها

عبد القادر بن صالح عبد المغني

هذه الرسالة كتب مولانا العلامة الشيخ عبد الرحمن بن الشيخ عبد الله [illegible] عفى الله عنهما

الجامعة الرياض
المكتبة المركزية - قسم المخطوطات
٤١٥٢
Copyright © King Saud University